



الأحد ٢٩ نوفمبر ٢٠٢٠

مرصد انتخابات التحالف المصري لحقوق الانسان والتنمية

حالات الوفاة خلال الانتخابات الوطنية القواعد القانونية – أساليب المعالجة

ورقة موقف

نوفمبر ٢٠٢٠

برج ١٠١ ، امتداد الامل أوتوستراد المعادي ، الدور الثاني شقة ٢٤، القاهرة.

فتحت الوفاة المفاجئة للدكتور جمال حجاج رئيس هيئة التأمين الصحي بمحافظة القليوبية والمرشح الفائز بمقعد برلماني عن دائرة بنها وكفر شكر (الشعب الجمهوري) وفقا للنتيجة النهائية لجولة الاقتراع الأولي للمرحلة الثانية التي أعلنتها الهيئة الوطنية للانتخابات بالقرار رقم (٨٦) لسنة ٢٠٢٠ متضمنا في مادته الأولي أن (يعلن انتخاب السادة الموضحة أسماؤهم بالكشوف المرفقة أعضاء بمجلس النواب ٢٠٢٠ (فردي وقوائم) عن الجولة الأولي من المرحلة الثانية) الباب واسعا أمام الجدل واختلافات المواقف حول السبيل القانوني لمعالجة تلك الحالة وهل يتم إجراء انتخابات الإعادة بين المرشحين التاليين له في الأصوات ؟ في ظل عدم تمتعه بالعضوية الكاملة بعدم حلف اليمين ؟ أم تجري انتخابات تكميلية علي المقعد ؟ وفي تلك الحالة فهل يقتصر الترشح علي المتنافسين في الجولة الحالية ؟ أم يفتح الباب للترشح من جديد أمام الراغبين في خوض المنافسة ؟

والواقع أن الحالة الخاصة بمرشح حزب الشعب الجمهوري الفائز بمقعد عن دائرة بنها وكفر شكر لم تكن الحالة الوحيدة التي تتداخل فيها الوفاة مع المعطيات والإجراءات التنفيذية للانتخابات العامة لكونها تكررت في العديد من الدوائر ووفق مراحل انتخابية متنوعة خصوصا مع كون العمليات الانتخابية الوطنية تجري في ظل جائحة عالمية لانتشار فيروس (كوفيد ١٩) أو وباء كورونا الذي مازال العلم يقف عاجزا عن الوصول لمصل أو علاج حاسم لمواجهة رغم ارتفاع نسب حالات الوفاة الناتجة عن الإصابة به بين المترشحين في الانتخابات العامة أو بين صفوف المواطنين أنفسهم .

ويفيد الرصد العددي لحالات الوفاة المرتبطة بنواب أو مترشحين محتملين خلال الإجراءات التنفيذية للانتخابات العامة منذ بداية انتخابات مجلس الشيوخ ٢٠٢٠ وحتى اليوم لوقوع (١٣) حالة وفاة منها (حالتين) خلال انتخابات مجلس الشيوخ ٢٠٢٠ وعدد (١١) حالة خلال انتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ تتوزع بين النظام الفردي (٩) حالات ونظام القوائم (حالتين) أما علي مستوي المحافظات فقد توزعت الحالات جغرافيا بين (١٠) محافظات منها (٣) محافظات تكررت فيها حالات الوفاة لمرتين بكل محافظة (القاهرة - الشرقية - القليوبية) وعدد (٧) محافظات وقعت فيها وفاة المترشحين لمرة واحدة (الجيزة - الدقهلية - المنوفية - أسيوط - بني سويف - مطروح - البحر الأحمر)

■ البيانات التفصيلية للمترشحين المتوفين خلال العمليات الانتخابية

- المترشح د / شعبان عبد العليم (حزب النور) بدائرة محافظة بني سويف بعد وصوله لجولة الإعادة بانتخابات مجلس الشيوخ ٢٠٢٠ .
- المترشح عصام الدين بركات (حزب مستقبل وطن) بدائرة محافظة أسيوط بعد وصوله لجولة الإعادة بانتخابات مجلس الشيوخ ٢٠٢٠ .
- المترشحة المحتملة بنظام القوائم سامية زين العابدين (القائمة الوطنية من أجل مصر) دائرة قطاع القاهرة ووسط الدلتا بانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ .
- المترشحة المحتملة بنظام القوائم مني منير (القائمة الوطنية من أجل مصر) دائرة قطاع الجيزة وشمال ووسط وجنوب الصعيد بانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ .

- المترشح إسماعيل علي دكروني (حزب الجيل) بدائرة حلايب وشلاتين محافظة البحر الأحمر قبل غلق باب الترشح بانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ .
- المترشح خيرى سعيد عبد الغنى (مستقل) بدائرة بلبيس محافظة الشرقية قبل بدء عملية التصويت بالجولة الأولى للمرحلة الثانية بانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ .
- المترشح حسن صادق إبراهيم رمضان (حماة وطن) بدائرة الزقازيق محافظة الشرقية قبل بدء عملية التصويت بالجولة الأولى للمرحلة الثانية بانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ .
- المترشح اللواء محمد إبراهيم محمد (مستقل) بدائرة قليوب والقناطر الخيرية محافظة القليوبية قبل بدء عملية التصويت بالجولة الأولى للمرحلة الثانية بانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ .
- المترشح محمد حيدر بغدادى (مستقل) بدائرة الجمالية محافظة القاهرة خلال عملية التصويت لليوم الثانى من الجولة الأولى للمرحلة الثانية بانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ .
- المترشح عبد الخالق عبد السميع سنوسي (مستقل) بدائرة مطروح محافظة مرسى مطروح بعد انتهاء عمليات التصويت وقبل إعلان النتائج في الجولة الأولى من المرحلة الأولى بانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ .
- المترشح مصطفى محروس عبده (مستقبل وطن) بدائرة المنزلة محافظة الدقهلية بعد إعلان النتائج وخروجه من الجولة الأولى للمرحلة الثانية بانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ .
- المترشح منير محمد محمود مندور (مستقل) بدائرة قويسنا محافظة المنوفية بعد وصوله لجولة الإعادة في الجولة الأولى من المرحلة الثانية بانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ .
- المترشح جمال عبد القادر محمود حجاج (الشعب الجمهوري) بدائرة بنها محافظة القليوبية بعد إعلان تحقيقه للفوز في الجولة الأولى من المرحلة الثانية بانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ .

■ النصوص التشريعية المنظمة لوفاء المترشحين والنواب

مثلت قضية الخلل في أعداد المترشحين والنتائج عن الوفاة أو التنازل بابا رئيسيا للتشريع الوطني لمعالجة المواقف الطارئة والنتيجة عن التنافسية الانتخابية كضمانة لدستورية التشكيل وعدم ترك ثغرات ينتج عنها مخالفة تؤدي لعدم دستورية المجلس وقد تستدعي حكما قضائيا ببطلان ناتج عن عوار في تشكيله .

لذا فقد نصت المادة (١٠٨) من دستور ٢٠١٤ علي أنه (إذا خلا مكان عضو مجلس النواب قبل انتهاء مدته بستة أشهر علي الأقل وجب شغل مكانه طبقاً للقانون خلال ستين يوماً من تاريخ تقرير المجلس خلو المكان) وهو النص الذي قدمت توضيحا شارحا له المادة (٢٥) من قانون مجلس النواب رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ بالنص علي أنه (إذا خلا مكان أحد الأعضاء المنتخبين بالنظام الفردي قبل انتهاء مدة عضويته بستة أشهر علي الأقل أُجرى انتخاب تكميلي فإن كان الخلو لمكان أحد الأعضاء المنتخبين بنظام القوائم حل محله أحد المترشحين الاحتياطيين وفق ترتيب الأسماء الاحتياطية من ذات صفة من خلا مكانه ليكمل العدد المقرر فإن كان مكان الاحتياطي من ذات الصفة خالياً يصعد أى من الاحتياطيين وفق أسبقية الترتيب أي كانت صفته وفي جميع الأحوال يجب أن

يتم شغل المقعد الشاغر خلال ستين يوماً على الأكثر من تاريخ تقرير مجلس النواب خلو المكان وتكون مدة العضو الجديد استكمالاً لمدة عضوية سلفه) وهو النص الذي سبق تطبيقه علي (١٤) حالة لوفاة أعضاء في مجلس النواب ٢٠١٥ وأن كان قد عطل تطبيقه في حالة النابذة منير لكون الوفاة قد وقعت قبل نهاية الفصل التشريعي بمدة تقل عن (ستة أشهر) من نهايته .
أما حالات خلو المكان خلال فترات الترشح الناتجة عن موقف طارئ فقد نصت المادة (٢١) من قانون مجلس النواب رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ علي أنه (إذا خلا مكان أحد المترشحين في أية قائمة قبل تاريخ بدء الانتخاب بخمسة عشرة يوماً على الأقل بسبب التنازل أو الوفاة أو تنفيذاً لحكم قضائي حل محله أحد المترشحين الاحتياطييين بالترتيب الوارد بالأسماء الاحتياطية من ذات صفة من خلا مكانه ليكمل العدد المقرر ويعرض اسم المترشح الجديد خلال يومين من تاريخ ترشحه وتتبع في شأن الطعن عليه القواعد المنصوص عليها في المادة (١٧) من هذا القانون .

وعلى ممثل القائمة أن يقدم اسماً لمترشح احتياطي آخر من ذات صفة من خلا مكانه ليكمل العدد المقرر من الاحتياطييين في الدائرة خلال يومين على الأكثر ويكون ترتيب المترشح الاحتياطي الجديد تالياً لآخر مترشح بتلك القائمة من الصفة المماثلة لصفته فإن خلا مكان أحد المترشحين بعد ذلك وقبل إجراء الانتخاب لسبب من الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى يجري الانتخاب في هذه الحالة في موعده رغم نقص عدد المترشحين بالقائمة المذكورة عن العدد المقرر فإن أسفر الانتخاب عن فوز هذه القائمة الناقصة استكمل العدد المطلوب من الاحتياطييين ممن يحمل ذات صفة من خلا مكانه فإن لم يوجد صعد أحد الاحتياطييين بالقائمة الفائزة أيأ كانت صفته بأسبقية الترتيب)

أما لائحة مجلس النواب الصادرة بالقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ فقد وضعت القواعد الإجرائية المنظمة لتلك الممارسة وفق المادة (٣٩٢) والتي نصت علي أنه (يبلغ وزير الداخلية رئيس المجلس بوفاة أي عضو من أعضائه خلال ثلاثة أيام من تاريخ الوفاة ويخطر الرئيس المجلس في أول جلسة تالية لتأبين العضو المتوفى وإعلان خلو مكان وإذا خلا مكان أحد الأعضاء بالحكم بإبطال عضويته أو بالاستقالة أو إسقاط العضوية أو لغير ذلك من الأسباب يعلن رئيس المجلس خلو مكانه في الدائرة في الجلسة التي أخطر فيها المجلس بحكم بطلان عضوية أحد أعضائه أو صدر فيها قرار قبول الاستقالة أو إسقاط العضوية ويخطر رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات بخلو المكان خلال سبعة أيام من تاريخ إعلان ذلك بالمجلس لاتخاذ الإجراءات اللازمة)

ـ حالات الوفاة قبل إعلان الأسماء النهائية للمترشحين

وفق النصوص والوقائع السابقة فقد تكررت تلك الحالة مرتين إحداهما في المقاعد المخصصة بالنظام الفردي للمترشح إسماعيل علي دكروني والثانية للمترشحة المحتملة في نظام القوائم سامية زين العابدين حيث جري النص علي أنه في مثل تلك الحالات فيجب في النظام الفردي (استبعاد) اسم المترشح من القوائم النهائية للمترشحين بالدائرة أما في نظام القوائم فان لجنة تلقي طلبات الترشح ومتابعة سير العملية الانتخابية بالدائرة تعمل نصوص القانون بأن يحل محل المترشح المتوفى أحد المترشحين الاحتياطييين بالترتيب الوارد بالأسماء الاحتياطية من ذات صفة من خلا مكانه ليكمل العدد المقرر وعلى ممثل القائمة (في هذه الحالة) أن يقدم اسماً لمترشح احتياطي آخر من ذات صفة من خلا مكانه ليكمل العدد المقرر من الاحتياطييين في الدائرة خلال يومين على الأكثر وفاء للنسب المقررة دستوريا لصالح الفئات الأولى للرعاية .

• حالات الوفاة بعد إعلان الأسماء النهائية للمرشحين وقبل إجراء عملية التصويت

تكررت تلك الحالة (٣) مرات ضمن المنافسة علي المقاعد المخصصة للنظام الفردي للمرشح خيرى سعيد عبد الغنى (مستقل) بدائرة بلييس محافظة الشرقية والمرشح حسن صادق إبراهيم رمضان (حماة وطن) بدائرة الزقازيق محافظة الشرقية والمرشح اللواء محمد إبراهيم محمد (مستقل) بدائرة قليوب والقناطر الخيرية محافظة القليوبية حيث نص القانون علي أنه بمرور (٤٨) ساعة من انتهاء فترة التنازلات وإعلان الأسماء النهائية للمرشحين فإنه يحظر المساس أو التغيير في لائحة المرشحين وبالتالي تجري العملية الانتخابية دون تغيير في الأسماء الواردة ببطاقة الاقتراع مع التزام اللجنة العامة للدائرة الانتخابية وكافة اللجان الفرعية التابعة لها بنشر خبر وفاة المرشح في مكان ظاهر باللجان وتنبيه الناخبين لذلك التغيير ولا تؤثر أي أصوات ممنوحة لهؤلاء المرشحين علي النتيجة العامة للدائرة الانتخابية أو تحديد الفائزين بها .

• حالات الوفاة خلال إجراء عملية التصويت أو قبل إعلان نتائجها

تكررت تلك الحالة (مرتان) ضمن المنافسة علي المقاعد المخصصة للنظام الفردي للمرشح محمد حيدر بغدادي (مستقل) بدائرة الجمالية محافظة القاهرة والمرشح عبد الخالق عبد السميع سنوسي (مستقل) بدائرة مطروح محافظة مرسى مطروح حيث وقعت وفاة الأول خلال عمليات التصويت بينما وقعت وفاة الثاني قبل إعلان النتيجة النهائية للدائرة حيث نصت القواعد علي أن التعامل مع تلك الحالات يرتبط بعدد الأصوات التي حصل عليها المرشح وكأنه علي قيد الحياة فإن لم تؤهله الأصوات التي حصل عليها لخوض جولة الإعادة أو لإعلان فوزه (تكمل) الإجراءات كما هي دون تغيير أما لو أهلت تلك الأصوات لخوض جولة الإعادة فإنه يتم عند إعلان النتيجة (تصعيد) التالي له في الأصوات أما لو حققت له تلك الأصوات الفوز فإنه يعلن (تجميد) المقعد لحين انعقاد المجلس وإعلان (خلو) المقعد تمهيد لإجراء انتخابات (تكميلية) عليه وفق الإجراءات المقررة .

• حالات الوفاة لمرشحين يخوضون جولات الإعادة

تكررت تلك الحالة (٣) مرات ضمن المنافسة علي المقاعد المخصصة للنظام الفردي منها (حالتان) لانتخابات مجلس الشيوخ ٢٠٢٠ للمرشح د / شعبان عبد العليم (حزب النور) بدائرة محافظة بني سويف والمرشح عصام الدين بركات (حزب مستقبل وطن) بدائرة محافظة أسيوط حيث وقعت وفاة الأول في اليوم التالي لانتهاج التصويت بالجولة الأولى وقبل إعلان نتائجها رسمياً أما الثاني فقد وقعت وفاته قبل فترة الدعاية المخصصة لجولة الإعادة وتكررت ذات الواقعة لحالة (وحيدة) خلال انتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ للمرشح منير محمد محمود مندور (مستقل) بدائرة قويسنا محافظة المنوفية بعد وصوله لجولة الإعادة في الجولة الأولى من المرحلة الثانية وهو ما نظم التعامل معه النص القانوني والقواعد المستقرة بتصعيد (التالي) في عدد الأصوات للمرشحين الذين يخوضون جولة الإعادة ليحل (محل) المرشح المتوفي .

وفي إطار السلوك التنظيمي والإداري للتعامل مع تلك الحالة فقد تضمن قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم (٥٠) لسنة ٢٠٢٠ بإعلان نتيجة انتخابات مجلس الشيوخ للجولة الأولى تصعيد المرشح أحمد سرور سليمان (مستقل) بدلا من المرشح المتوفي د / شعبان عبد العليم (حزب النور) لجولة الإعادة عن الدائرة رقم (٩) محافظة بني سويف بينما صدر تاليا لها القرار رقم (٥١)

لسنة ٢٠٢٠ متضمنا في مادته الأولى تصعيد المترشح إيهاب حلمي رزق الله عوض (مستقل) بدلا من المترشح المتوفي عصام الدين عبد الغني بركات (مستقيل وطن) لخوض جولة الإعادة عن الدائرة (١١) محافظة أسيوط .
أما في حالة المترشح الفردي لمجلس النواب عن دائرة قويسنا بمحافظة المنوفية فقد صدر قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم (٨٧) لسنة ٢٠٢٠ بتصعيد المترشح هشام محمد عبد الواحد (مستقيل وطن) بدلا من المترشح منير محمد محمود مندور لخوض جولة الإعادة من المرحلة الثانية .

■ حالات الوفاة لمرشحين أعلن فوزهم بالنظام الفردي

تمثل الحالة الخاصة بالمترشح جمال عبد القادر محمود حجاج (الشعب الجمهوري) بدائرة بنها محافظة القليوبية بعد إعلان تحقيقه للفوز في الجولة الأولى من المرحلة الثانية بانتخابات مجلس النواب ٢٠٢٠ النموذج المنفرد لتلك الحالة حيث نصت القواعد علي أنه بوفاة المترشح الفائز بالمقعد الفردي وبمجرد الإعلان النهائي عن فوزه فإنه يتم تجميد (المقعد) و(تغل) يد الهيئة الوطنية عن التعامل القانوني حوله ليتم التعامل مع تلك الحالة وفق القواعد الخاصة بخلو المقعد للنواب حيث تنص المادة (٣٩٢) من لائحة مجلس النواب علي أن (يبلغ وزير الداخلية رئيس المجلس بوفاة أي عضو من أعضائه خلال ثلاثة أيام من تاريخ الوفاة ويخطر الرئيس المجلس في أول جلسة تالية لتأبين العضو المتوفى وإعلان خلو ويخطر رئيس الهيئة الوطنية للانتخابات بخلو المكان خلال سبعة أيام من تاريخ إعلان ذلك بالمجلس لاتخاذ الإجراءات اللازمة) وهو ما يعني أنه بنهاية جلسة (حلف اليمين القانونية) لعضوية المجلس القادم سيتم إعلان خلو مقعد عن دائرة بنها وكفر شكر لتجري عليه انتخابات (تكميلية) يفتح الباب للترشح فيها أمام جميع الناخبين المقيدة أسماؤهم بقاعدة البيانات القومية .

■ حالات الوفاة لمرشحين علي القوائم الفائزة

نظمت تلك الحالة احتمالات حدوث وفاة لأحد مترشحين نظام القوائم بعد انتهاء فترة التعديل أو التبديل في قوائم المترشحين والتي حددها المشرع بمرور (٤٨) ساعة علي إعلان القوائم النهائية للمترشحين ونشرها في جريدتين يوميتين واسعتي الانتشار حيث نصت المادة (٢١) من قانون مجلس النواب رقم (٤٦) لسنة ٢٠١٤ أنه (فإن خلا مكان أحد المترشحين بعد ذلك وقيل إجراء الانتخاب لسبب من الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى (التنازل أو الوفاة أو تنفيذاً لحكم قضائي) يجري الانتخاب في هذه الحالة في موعده رغم نقص عدد المترشحين بالقائمة المذكورة عن العدد المقرر فإن أسفر الانتخاب عن فوز هذه القائمة الناقصة استكمل العدد المطلوب من الاحتياطيين ممن يحمل ذات صفة من خلا مكانه فإن لم يوجد صعد أحد الاحتياطيين بالقائمة الفائزة أيأ كانت صفته بأسبقية الترتيب) وهو ما يعني أنه متي وقعت حالات للوفاة لمرشحين علي نظام القوائم بعد انتهاء فترة التنازلات والطعون فإنه لا يحق لتلك القائمة إدراج أسماء لمرشحين (جدد) بل تجري الانتخابات وفق القوائم (غير المكتملة) فإن فازت القائمة فإن المجلس بعد جلسته الافتتاحية يعطن خلو المقعد ويخطر الهيئة الوطنية للانتخابات لتصعيد المترشح الاحتياطي (من ذات الصفة) وفق القواعد والإجراءات المنصوص عليها .